

كتب رسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

بالفرج و إنما و قع العفو عما ما لم يبرز خارجا بقول أو فعل و لم يقترن به أمر
ظاهر قط فهذا يعفى عنه لمن قام بما يجب على القلب من فعل الأمور به سواء كان الأمور
به في القلب و موجبة في الجسد أو كان الأمور به ظاهرا في الجسد و في القلب معرفته و
قصده فهؤلاء إذا حدثوا أنفسهم بشيء كان عفوا مثل هم ثابت بلا فعل و مثل الوسواس الذي
يكرهونه و هم يثابون على كراهته و على ترك ما هموا به و عزموا عليه □ تعالى و خفا منه